

فادة ٣٦ — يلغى المرسوم بقانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٣٩ بوضع
اللائحة الأساسية لكتلة الطب المعدل بالقانون رقم ٨٣ لسنة ١٩٤٤.

٣٧ - كل وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا القانون ويعمل
به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

فأمر بأن يضم هذا القانون بخاتم الدولة، وأن ينشر في الجريدة الرسمية
وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

(١٩٥١) ٢٨ (يولیہ ستمبر ١٣٧٠) مدرفی ۲۴ رمضان سے

هارق

باب حضرة شاھ فیصل

وزير الموارف العمومية (بالنيابة)
رئيس مجلس الوزراء
محمد ثليان فنام
مستشار رئيس مجلس الوزراء

قانون رقم ٩٢ لسنة ١٩٥١

اللائحة الأساسية لكلية العلوم في جامعة فؤاد الأول

فخر، فاروق الأول ملك فصر

**لحضور مجلس الشيوخ ومجالس النواب القانون الآتي نصه ، وقد حددنا
عليه وأصدرناه :**

فادة ١ - فتح بحث في كلية العلوم
الدرجات والدبلومات الآتية :

(أولاً) الدرجات :

- (١) بكالوريوس في العلوم عامة أو خاصة .
 - (٢) ماجستير في العلوم .
 - (٣) دكتور في الفلسفة .
 - (٤) « » في العلوم .

(ثانياً) الدبلومات :

- (١) دبلوم الارصاد الجوية .
 - (٢) « الطبيعتات الأرضية (الجيوفيزيقا) .
 - (٣) « الجيولوجيا الاقتصادية .
 - (٤) « الاحصاء الرياضي .
 - (٥) « الكيمياء الكهربائية .
 - (٦) « الكيمياء التحليلية .
 - (٧) « المنشرات الطبية .

لوبور ماناء درجات او دبلومات اخري برسوم يحصلون بناء على طلب
مجلس الكلية وموافقة مجلس الجامعة .

هادئه ٣٠ فيشرط الحصول على احدى دبلومات التخصص أن يتبع الطالب دراسة المقرر الذي تنظمه المادمة الداخلية وأن يؤدي بمحاج الامتحان رفقة لأحكامها .

فادة ٣١ — المجلس الجامعي بناء على طلب مجلس الكلية أن يعفى الطالب من حضور المقرر الدرامي كله أو بعضه إذا ثبتت أنه حضر مقررا دراسيا معادلا له في معهد عالي معترف به الجامعي .

لويغى من حضور المقرر المعيدون ونها لشروط الميئنة في الأئمة الداخلية .
لويجوز إعفاء الطالب من أداء الامتحان إذا كان حاصلا على دبلوم
في إحدى مواد الامتحان الفرعية ويكون الاعفاء مقصورا على امتحان هذه
المادة .

(ج) درجتنا ماجستير ودكتور في الصيدلة

نهاية ٣ - فيشترط في الطالب الذى يتقدم للحصول على درجة ما يحسم
في الصيدلة أن يكون حاصلا على درجة بكالوريوس في الصيدلة والكيمياء
الصيدلانية أو على درجة معادلة لها تعرف بها الجامعات وأن يكون قد أجرى
أبحاثا خاصة في مادة من المواد التي تدرس في مدرسة الصيدلة لمدة ستين
بعد حصوله على درجة البكالوريوس وأن يقدم رسائلة تقبلها الكلية ويناقش
فيها . وللحنة الحكم في الرسالة أن تقرر امتحان الصالب إذا تراءى لها ذلك
ونها لأحكام اللائحة الداخلية .

فأمة ٣٣ - هي شرط في الطالب الذي يتقدم للحصول على درجة دكتور في الصيدلة :

(١) أن يكون حاصلًا على درجة ماجستير في الصيدلة ، في المادة التي يتقدم للحصول على درجة دكتوراهها . أو على درجة معادلة لها تعرفها الجامعية .

(٢) أن يكون قد أحرى محاجثة مدة سنتين على الأقل بعد حصوله على درجة ماجستير .

(٣) أن يقدم رسالة تقبلها الكلية بنتيجة أبحاثه وأن ينافس فيها .
وبلغة الحكم في الرسالة أن تقرر امتحان الطالب إذا ترافق ذلك وفقا
لأحكام اللائحة الداخلية .

٥ - المستشفى التعليمية

٣٠ - تعيين المستشفيات الجامعية التابعة لوزارة الصحة
العمومية مستشفيات تعليمية وكذلك كل مستشفى آخر يقرر مجلس الجامعة
بناء على اقتراح مجلس الكلية اعتباره تعليميا .

وتنظم العلاقات بين المستشفيات المذكورة والجامعة بلائحة يصدرها وزير المعارف العمومية بالاتفاق مع وزير الصحة العمومية .

د - أحكام وقية وختامية

فادة ٣٥ — أوزير المعارف العمومية بناء على طلب مجلس الجامعة
بعدأخذ رأى مجلس الكلية أن يصدر من الأحكام الوقتية ما يقتضيه تنفيذ
هذا الفانون.

فادة ٦ - يُشترط لنجاح الطالب أن ترضي لجنة الامتحان عن فهمه وتحصيله في جميع المواد المقررة وفي كل فرع من كل مادة مقصورة إلى فروع ، مع مراعاة أحكام القانون رقم ٦٧ لسنة ١٩٤٣ بشروط النجاح في الامتحانات وتنظيم دخول الدور الثاني في جامعى قواد الأول وفاروق الأول .

فادة ٧ - لا يجوز لطالب أن يبقى بالفرقة الواحدة أكثر من متين ومع ذلك يجوز لمجلس الكلية أن يرخص له في البقاء سنة أخرى ، فإذا رسب بذلك في امتحان هذه السنة الإضافية ففصل من الكلية مع مراعاة الأحكام الواردة في القانون رقم ٦٧ لسنة ١٩٣٧ بالترخيص للطلبة المقصرين من كليات الجامعة المصرية بدخول الامتحان من الخارج .

٢ - درجة البكالوريوس الخاصة في العلوم

فادة ٨ - يُشترط للحصول على درجة البكالوريوس الخاصة في العلوم :

(١) أن يكون الطالب ناجحاً في جميع المواد في القسم الثاني من الامتحان الأول لدرجة البكالوريوس العامة في العلوم وأن يكون قد نال في المادة التي يسمح له بالتحصص فيها تقدير جيداً جداً على الأقل ، غير أنه :

(أ) في حالة التخصص في مادة الكيمياء يُشترط أن يكون الطالب قد نجح في مادة الطبيعة في القسمين الأول والثاني من الامتحان الأول لدرجة البكالوريوس العامة في العلوم .

(ب) في حالة التخصص في مادتي التشريح ووظائف الأعضاء يُشترط أن يكون الطالب ناجحاً في القسم الأول من الامتحان النهائي لدرجة البكالوريوس العامة في العلوم .

(٢) أن يحصل على إذن من مجلس الكلية في متابعة الدراسة الازمة للحصول على درجة البكالوريوس الخاصة في العلوم .

(٣) أن يحضر الدراسة المقررة لإحدى المواد الآتية وأن ينجح في امتحانها :

الرياضيات - الفلك - الطبيعة - الكيمياء - علم النبات - علم الحيوان - علم الحشرات - البيولوجيا - التشريح - وظائف الأعضاء .

ومجلس الجامعة بناءً على طلب مجلس الكلية أن يضيف إلى هذه المواد إية مادة أخرى .

ومدة الدراسة لكل من هذه المواد ستة سنين .

(٤) أن يؤدى بنجاح الامتحانات الآتية :

(أ) القسم الأول من الامتحان النهائي لدرجة البكالوريوس الخاصة في العلوم في السنة الثالثة وفيها يختص بمادتي التشريح ووظائف الأعضاء في السنة الرابعة .

(ب) القسم الثاني من الامتحان النهائي لدرجة البكالوريوس الخاصة في العلوم في السنة النهائية .

١ - درجة البكالوريوس العامة في العلوم

فادة ٩ - تشمل الدراسة للحصول على درجة البكالوريوس العامة في العلوم المواد الآتية :

١ - الرياضة البدنية .

٢ - الرياضة التطبيقية .

٣ - الطبيعة .

٤ - الكيمياء .

٥ - علم النبات .

٦ - علم الحيوان .

٧ - علم الحشرات .

٨ - البيولوجيا .

٩ - الفلك .

١٠ - التشريح .

١١ - وظائف الأعضاء .

وتشمل كذلك دروساً في بعض اللغات .

وتبين الآئحة الداخلية كيفية توزيع هذه المواد وفروعها على سني الدراسة ونظام الامتحان فيها .

ويجوز لمجلس الجامعة بناءً على طلب مجلس الكلية أن يضيف إلى هذه المواد إية مادة أخرى تكون لها صلة بالمادة التي تدرس بالكلية .

فادة ١٢ - تُشترط للحصول على درجة البكالوريوس العامة في العلوم أربع سنوات دراسية إلا إذا اختار الطالب مادة التشريح ومادة وظائف الأعضاء ففي هذه الحالة تكون مدة الدراسة خمس سنوات وفقاً للشروط المبينة في الآئحة الداخلية .

فادة ١٣ - يُشترط للحصول على درجة البكالوريوس العامة أن يؤدي الطالب بنجاح الامتحانات الآتية :

(١) القسم الأول من الامتحان الأول لدرجة بكالوريوس في العلوم في نهاية السنة الأولى .

(٢) القسم الثاني من الامتحان الأول لنحوية بكالوريوس في العلوم في نهاية السنة الثانية .

(٣) القسم الأول من الامتحان النهائي لدرجة بكالوريوس في العلوم في نهاية السنة الثالثة .

(٤) القسم الثاني من الامتحان النهائي لنحوية بكالوريوس في العلوم في نهاية السنة النهائية .

فادة ١٤ - لمجلس الجامعة بناءً على طلب مجلس الكلية أن يعنى الطالب من حضور المقرر الدراسي كله أو بعضه في جميع سني الدراسة عدا السنة النهائية إذا ثبتت أنه جاز امتحاناً في مقرر دراسي معادل أو أنه حضر مقرراً دراسياً معادلاً في أحدى الجامعات أو أحد المعاهد العلمية المعترف بها من الجامعة .

للمجلس الجامعة كذلك بناءً على طلب مجلس الكلية أن يعنى الطالب من أداء الامتحان الأول كله أو بعضه إذا ثبتت أنه أدى بنجاح امتحاناً معادلاً في معهد علمي معترف به الجامعه

الحصول على درجة ماجستير في أحوال خاصة تستدعيها طبيعة البحث وفي هذه الحالة يجب الاقل مدة الابحاث عن ثلاث سنوات.

٥ - درجة دكتور في العلوم

فادة ٤ - يشترط للحصول على درجة دكتور في العلوم :

(١) أن يكون الطالب حاصلا على احدى الدرجات الآتية :

(١) درجة ماجستير في العلوم متذرين على الأقل.

(ب) درجة بكالوريوس في العلوم مع الاشتغال بأبحاث علمية مدة سبع سنوات بعد الحصول على درجة البكالوريوس ويجب في هذه الابحاث أن يقرر مجلس الكلية أنها كافية لاعتبار الطالب في مستوى درجة الدكتوراه.

(ج) درجة علمية في العلوم من معهد علمي تعرف به الجامعة مع الاشتغال بأبحاث علمية مدة سبع سنوات بعد الحصول على هذه المدرسة ويجب في هذه الابحاث أن يقرر مجلس الكلية أنها كافية لاعتباره في مستوى طلبة الدكتوراه.

(٢) أن يقدم أبحاثاً مبتكرة منشورة تعتبر بلغة الامتحان أنها عادت على العلم بفائدة محققة.

٦ - الدبلومات

فادة ٥ - يشترط لقبول الطالب للدراسة الخاصة بدبلوم الأرصاد الجوية :

(١) أن يكون حاصلا على درجة بكالوريوس في العلوم من أحدى الجامعات المصرية أو على مؤهل على معادل لها تعرف به الجامعة.

(٢) أن تكون دراسته لدرجة البكالوريوس أو ما يعادلها وقد تضمنت المادتين الآتتين مدة لا تقل عن ثلاث سنوات بالنسبة إلى كل منها :

(١) الطبيعة.

(ب) الرياضة التطبيقية.

ومدة الدراسة للحصول على هذه الدبلوم سنة واحدة.

ويجب على الطالب أن يحضر مقررات في مادتي الدراسة التطبيقية والديناميكية اعلم الأرصاد الجوية وتحليل كل الهوا ومادة التأثير الجوى ومادة الإحصاءات.

فادة ٦ - يشترط لقبول الطالب للدراسة الخاصة بدبلوم علم الطبيعتيات الأرضية :

(١) أن يكون حاصلا على درجة بكالوريوس في العلوم من أحدى الجامعات المصرية أو على مؤهل على معادل لها تعرف به الجامعة.

(٢) أن تكون دراسته لدرجة البكالوريوس أو ما يعادلها وقد تضمنت المواد الآتية مدة لا تقل عن ثلاث سنوات بالنسبة إلى كل منها .

(١) الطبيعة.

(ب) الرياضة البحثية.

(ج) الجيولوجيا.

(د) الرياضة التطبيقية.

ومدة الدراسة للحصول على هذه الدبلوم سنة واحدة.

ويجب على الطالب أن يحضر مقررات في الطرق التقليدية والطرق المفاضلية والطرق الزرالية والطرق الكهربائية.

فادة ٧ - يجب على الطالب أن يتقدم للامتحان الذي يعقد قبل مدة الدراسة فإذا لم يحضر ولم يقدم عذرًا يقبله مجلس الكلية اعتبار رأسيا.

ومجلس الكلية أن يخص للطالب الذي تذر عليه لأسباب يقبلها مجلس حضور كل الامتحان أو بعضه في أن يتقدم له مرة واحدة أخرى.

فادة ٨ - لامتحن درجة البكالوريوس الخاصة في العلوم الالكترونية الذين ينبعون في القسم الثاني من الامتحان النهائي لدرجة البكالوريوس الخاصة في العلوم مع حصولهم على مرتبة الشرف الأولى أو الثانية وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية.

ويجوز بصفة استثنائية أن يمنع الطالب الذي لم يحصل على مرتبة الشرف درجة بكالوريوس العامة في العلوم بناء على توصية لجنة الامتحان إذا كانت نتائجه في قسم الامتحان النهائي تبرر منع هذه الدرجة.

فادة ٩ - يجوز لمجلس الجامعة بناء على طلب مجلس الكلية أن يسمح للطالب الذي يرسّب في أي من ف Rossi امتحان درجة البكالوريوس الخاصة في العلوم باعادة السنة الدراسية مرة واحدة.

٣ - درجة ماجستير في العلوم

فادة ١٠ - يشترط للحصول على درجة ماجستير في العلوم :

(١) أن يكون الطالب حاصلا على درجة بكالوريوس في العلوم أو على درجة معادلة لها تعرف بها الجامعة وفقاً للشروط التي تعينها اللائحة الداخلية.

(٢) أن يحصل على إذن من مجلس الكلية في متابعة الدراسات والأبحاث الخاصة بدرجة الماجستير في العلوم.

(٣) أن يقوم بدراسات وأبحاث في مادة يقرها مجلس الكلية لمدة ستين دراسة على الأقل.

(٤) أن يقدم في نهاية دراسته رسالة من نتائج أبحاثه تقبلها لجنة الامتحان وأن يناقش فيها ويجوز لجنة تكليف الطالب إداء امتحان قبل منحه الدرجة.

٤ - درجة دكتور في الفلسفة

فادة ١١ - يشترط للحصول على درجة دكتور في الفلسفة :

(١) أن يكون الطالب حاصلا على درجة ماجستير في العلوم أو على درجة معادلة لها تعرف بها الجامعة.

(ب) أن يحصل على إذن من مجلس الكلية بمواصلة أبحاث يقرها المجلس لمدة سنة على الأقل.

(ج) أن يقدم بنتيجة أبحاثه رسالة ترى لجنة الامتحان أنها تتضمن عملاً شخصياً وتألق للعلم بفائدة محققة ويجوز لجنة أن تكلف الطالب إداء امتحان قبل منحه الدرجة.

على أنه يجوز لمجلس الكلية أن يعنى الطالب الحاصل على درجة بكالوريوس في العلوم من جامعة قواد الأول أو على درجة تمامها من حيث التأهيل للابحاث العلمية من الجامعة أو من معهد على معترف به من شرط

- (١) الكيمياء مدة لا تقل عن أربع سنوات .
 (ب) الطبيعة مدة لا تقل عن سنة واحدة .
 لؤمدة الدراسة لهذه الدبلوم ستة سنين .

ويجيز على الطالب أن يحضر مقررات في تحليل المواد غير المضوية والمضوية التي لها أهمية فنية وفي التحليل الجيولوجي للغازات وتحليل السهالك والمعادن وأحجار السلاسل وتطبيق طرق القايس الطبيعية على التحليل الكيميائي .

فادة ٢١ - يُشترط لقبول الطالب للدراسة الخاصة بدبلوم علم الحشرات الطبيعية .

- (١) أن يكون حاصلاً على درجة بكالوريوس في العلوم من إحدى الجامعات المصرية أو على مؤهل علمي معادل لها تعرف به الجامعة .
 (٢) أن تكون دراسته لدرجة البكالوريوس أو ما يعادلها قد تضمنت علم الحشرات مدة سنتين .

لؤمدة الدراسة للحصول على هذه الدبلوم سنة واحدة .

ويجيز على الطالب أن يحضر مقررات في الحشرات الاقتصادية وفي مقاومة الحشرات بالطرق الطبيعية والكيميائية وفي الحشرات النافقة لأمراض الباتات .

فادة ٢٢ - يجوز لجنس الجامعة بناء على طلب مجلس الكلية قبول الطالب الذي لا يتوافق فيه الشرط الثاني المذكور في المواد ١٧٩٦ و ١٨٠ و ١٩٦ و ٢٠٣ كله أو بعضه إذا رأى أن مستوى العلمي يسمح له بخاتمة الدراسة .

فادة ٢٣ - يجب على الطالب بعد إتمامه المقرر الدراسي لأحدى الدبلومات أن يقرر تعييناً عملياً وأن يؤدي بنجاح الامتحان وذلك وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية .

فادة ٤٢ - يعقد امتحان الدبلومات مرة واحدة في السنة في الموعد الذي يعينه مجلس الجامعة بناء على طلب مجلس الكلية .

٧ - حكم لوقتية لاختامية

فادة ٢٥ - المجلس الجامعي بعدأخذ رأي مجلس الكلية أن يصدر ما يراه لازماً من الأحكام الوقتية بسبب ادخال النظام الجيد وذلك إلى أن يتم تنفيذه في جميع سنين الدراسة .

فادة ٢٦ - يلغى القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٣٣ بوضع اللائحة الأساسية لكلية العلوم المعدة بالقانونين رقم ٢٨ لسنة ١٩٣٩ ورقم ٨٤ لسنة ١٩٤٤

فادة ٢٧ - يلغى وزير المعارف العمومية تشديد هذا القانون ويعمل به ابتداء من السن الدراسية ١٩٥٠ - ١٩٥١ .

فأمس بأن يضم هذا القانون بمتحتم الدولة، وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة .

مطرى ٢٤ رمضان سنة ١٣٧٠ (٢٨ يونيو سنة ١٩٥١)

فارق

في من حضرة شيخ الأزهر

وزير المعارف العمومية (بالنيابة)

رئيس مجلس الوزراء

ilmişظى النسخ

فهد الدين الهنام

فادة ١٧ - يُشترط لقبول الطالب للدراسة الخاصة بدبلوم الحيوانات الاقتصادية .

- (١) أن يكون حاصلاً على درجة بكالوريوس في العلوم من إحدى الجامعات المصرية أو على مؤهل علمي معادل لها تعرف به الجامعة .

(٢) أن تكون دراسته لدرجة البكالوريوس أو ما يعادلها قد تضمنت دراسة علم الحيوانات مدة أربع سنوات .

لؤمدة الدراسة للحصول على هذه الدبلوم سنة واحدة .

ويجيز على الطالب أن يحضر مقررات في علم الحيوانات الاقتصادية وتكوينات الحيوانات الفلزية وتكوينات الحيوانات غير الفلزية وتعيين خصائص المعادن بالطرق الطبيعية والكيميائية .

فادة ١٨ - يُشترط لقبول الطالب للدراسة الخاصة بدبلوم الاحصاء الرياضي :

- (١) أن يكون حاصلاً على درجة بكالوريوس في العلوم من إحدى الجامعات المصرية أو على مؤهل علمي معادل لها تعرف به الجامعة .

(٢) أن تكون دراسته لدرجة البكالوريوس أو ما يعادلها قد تضمنت الرياضيات البحتة مدة لا تقل عن ثلاثة سنوات .

لؤمدة الدراسة لهذه الدبلوم سنة واحدة .

ويجيز على الطالب أن يحضر مقررات في الرياضيات البحتة بما في ذلك نظرية الاحتمالات وفي نظريات الاحصاء وفي الاحصاء التطبيق وفي المعلم الاحصائي .

فادة ١٩ - يُشترط لقبول الطالب للدراسة الخاصة بدبلوم الكيمياء الكهربائية :

- (١) أن يكون حاصلاً على درجة بكالوريوس من العلوم من إحدى الجامعات المصرية أو على مؤهل علمي معادل لها تعرف به الجامعة .

(٢) أن تكون دراسته لدرجة البكالوريوس أو ما يعادلها قد تضمنت المواد الآتية :

- (١) الكيمياء مدة لا تقل عن أربع سنوات .

- (ب) الطبيعة مدة لا تقل عن سنة واحدة .

لؤمدة الدراسة لهذه الدبلوم ستة سنين .

ويجيز على الطالب أن يحضر مقررات في الكيمياء الكهربائية وتطبيقاتها في عمليات الكشف والتحليل والطلاء واستخلاص الفواكه وتنقيتها وتحضير المواد غير المضوية والمضوية ذات الأهمية الفنية .

فادة ٢٠ - يُشترط لقبول الطالب للدراسة الخاصة بدبلوم الكيمياء التعليمية .

- (١) أن يكون حاصلاً على درجة بكالوريوس في العلوم من إحدى الجامعات المصرية أو على مؤهل علمي معادل لها تعرف به الجامعة .

(٢) أن تكون دراسته لدرجة البكالوريوس أو ما يعادلها قد تضمنت المواد الآتية :